

دليل الطالب(101) / المحرمات في النكاح - إبراهيم رفيق

إبراهيم رفيق الطويل

غراس العلم لدراسة العلوم الشرعية. يقدم شرح دليل الطالب لنيل المطالب. للامام مرعي الكرم الحنبلي. مع الشيخ ابراهيم رفيق الطويل بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله الذي علم بالقلم علم الانسان ما لم يعلم. احمده سبحانه وتعالى حمد الذاكرين الشاكرين. واصلي واسلم على المبعوث رحمة للعالمين - 00:00:00

ومحجة للسالكين نبينا وحبينا وقرة اعيننا محمد صلى الله عليه وعلى اله وصحبه وسلم تسليما كثيرا مباركا الى يوم الدين. حياكم الله احبابي الكرام لمجلس جديد لنعقده في مداينة كتاب دليل الطالب لنيل المطالب مع الامام مرعي ابن يوسف الكرمي على مذهب السادة الحنابلة رضوان الله تعالى - 00:00:30

عليهم. في المحاضرة السابقة احبائي انهينا الحديث عن اركان النكاح وعن شروطه. وعرفنا ان من اركان النكاح وجود الزوجين الخاليين من الموانع. وعرفنا ان معنى هذه العبارة انه لابد ان يكون الزوج والزوجة كلاهما يجوز ارتباطه - 00:00:50 ببعضهما البعض. فاذا قام مانع باحد الزوجين يمنع الارتباط فلا يصح النكاح ومن الموانع التي تمنع الارتباط بين آ الزوجين من الموانع التي تمنع الارتباط بين الزوجين. وجود التحريم في العلاقة بينهم - 00:01:10

وجود المحرمية او ما يسمونه التحريم في العلاقة بينهما وهذا هو موضوع محاضرة اليوم باذن الله. فقال الشيخ مرعي رحمة الله عليه باب المحرمات في النكاح اي النساء اللواتي يحرم عليك ان تنكهن - 00:01:28 باب المحرمات في النكاح ما معنى هذا العنوان؟ اي باب النساء اللواتي لا يجوز للرجل ان ينكهن. يا ترى من هن هؤلاء النسوة فالحقيقة الكلام طويل في هذا الباب ويحتاج الى تقسيم وتشجير لذلك انا اعددت المشجرة مسبقا حتى يكون الكلام سريعا فدعونا ننظر كيف يتم الحديث عن باب - 00:01:47

المحرمات في النكاح. عندما يتكلم الفقهاء عن المحرمات في النكاح هم يتكلمون عن صنفين من النساء. الصنف الاول المحرمات على التأييد اي نساء يحرم عليك ان تنكهن مطلقا مؤبدا. والقسم الثاني المحرمات على التوقيت - 00:02:10 اي نساء يحرم عليك ان تنكهن في ظرف معين او وقت معين او حالة معينة. فاذا انتهت هذه الحالة او هذا الظرف جاز لك ان تنكهن. اذا نحن نتكلم عن قسمين تحريم ابدى وتحريم مؤقت. سنبدأ بالتحريم الابدي - 00:02:30

التحريم الابدي اسبابه الاساسية ثلاثة. اسبابه الاساسية. لان هناك اسباب ثانوية حتى لم يتطرق لها الشيخ مرعي هنا فتكلم عن الاسباب الاساسية له. اسبابه الاساسية ثلاثة اما ان يكون التحريم المؤبد سببه وجود علاقة النسب - 00:02:50 بين الرجل وبين المرأة او وجود علاقة مصاهرة او وجود علاقة رضاعة. هاي الاسباب الثلاثة الاساسية تحريم المؤبد. وسنذكر امثلة على تحريم النسب تحريم المصاهرة تحريم الرضاع. فنبدأ بالتحريم المؤبد بسبب وجود - 00:03:09

علاقة النسب. يا ترى ما هي علاقة النسب التي تمنع زواج الرجل من المرأة؟ هل كل علاقات النسب؟ كلا بالطبع. هناك علاقات معينة يتحدث عنها الفقهاء هي التي تمنع زواج الرجل بالمرأة - 00:03:29

الشيخ مرعي رحمة الله عليه ذكرها وانا اختصرتها لكم على الشاشة. العلاقة الاولى علاقة الام وان علت. فالرجل لا يجوز له ان يتزوج الام وان علت. والمراد وان علت اي الجدات - 00:03:43

سواء كانت جدة من جهة الام او جدة من جهة الاب. اذا الام وان علت لا يجوز لك ان تنكها. فالرجل لا ينكح امه ولا ينكح جدته. سواء كانت جدة - 00:03:58

والاناث و بنت كل اخ و بنت ولدها - 00:09:16

اللي هي الجهة الرابعة بنت الاخ ولو نزلت تمام؟ فبنته الاخ بنت آآ هذه البنت يعني بنت بنت بنت بنت الاخ وهكذا يعني انا كنت اتمنى الشيخ مرعي رحمة الله عليه هنا اختصر الامور بعبارة واحدة. حتى لا يشتت الطالب وهو يحاول ان يفهم يعني بنت كل اخ - 00:09:32

بنت ولدها خلاص قول بنت كل اخوة لو نزلت والاخت من كل جهة وبنتها ولو نزلت البنت ولو نزلت الام وان علت. العبارات المختصرة يعني تبعد شوية تشويش عن الطالب. لكن هو يعني يذكر امثلة هنا وهناك. فعليك ان تفهم ان القاعدة على عمومها - 00:09:57
ثم قال والعمة والخالة واكتب جنبها وان علت. هذا كله تحريم اه النسب. هذا ما يتعلق بتحريم النسب. طيب سينتقل بنا الى المحرمات المؤبدات من النوع الثاني. تحريم الرضاعة الرضاء احبابي انما يحرم ما يحرم النسب فقط - 00:10:17
الرضاع لا يحرم ما تحرم المصاهرة الرضاعة كما ذكر النبي صلى الله عليه وسلم انما يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب فقط. وسنعرف اثر هذه القاعدة. لذلك قال ويحرم بر - 00:10:36

وضاع ما يحرم بالنسب. لا هاي اضافة من عندي. لا ما يحرم بالمصاهرة طيب لذلك قال يعني استثنى فقال ويحلم بالرضاعة ما يحرم من النسب الا ام اخيه واخت ابنه من الرضاعة. الى ان هذا المثل ام اخيه واخت ابنه - 00:10:50
من الرضاعة بدي افهمك اياه من خلال التععيد لانه هذا الاستثناء هو استثناء مصاهرة. الان اخواني لاحظوا ان اصل ان الرضاعة يحرم ما يحرم النسب فقط فعندما رضيها هذا هو الرضيع عليه دائرة كما ترون - 00:11:10
اذا هذا الرضيع يحرم عليه ان ينكح من الرضاع ما يحرم عليه ان ينكح من النسب فيحرم عليه ان ينكح اخته من الرضاع مثلا يحرم عليه ان ينكح اخته من الرضاع وان ينكح بنت اخته من الرضاع وبنت بنتها يحرم - 00:11:24
على الراضي ان ان ينكح امه من الرضاع او جدته من الرضاع. اللي هي هاي القواعد اللي ذكرناها في النسب بتسقطها على الرضيع. فالرضيع يحرم عليه امه من الرضاع ولو علت يحرم عليه آآ مثلا - 00:11:43

خلينا نقول بنته من الرضاع ولو نزلت اذا كان مثلا هذا الاب تبع الرضاع يحرم عليه بنته من الرضاعة ولو نزلت. اه الرضيع يحرم عليه اخته من الرضاع وبنت اخته من الرضاع ولو نزلت. الرضيع يحرم عليه بنت اخيه من الرضاع ولو نزلت. الرضيع يحرم عليه عمته من - 00:11:59

وضاع وخالته من عمته من الرضاع وخالته من الرضاع ولو نزلت يعني ما ذكرناه في تحريم النسب الام ان علت البنت ولو نزلت الاخت وبنتها ولو نزلت بنت الاخ ولو نزلت. العمة والخالة ولو علت. كله يحرم على الرضيع - 00:12:19
يحرم على الرضيع وعلى وارد الرضيع. فوارد الرضيع يحرم عليه لو كان الرضيع مثلا انثى. نقول وارد الرضيع يحرم عليه بنته من الرضاعة ونزلت. فكل هذه القواعد الخمسة التي ذكرت في النسب تطبقها على الرضيع ووالد الرضيع فيما يحرم عليه. جيد - 00:12:34

لكن يقولون احبابي علاقة آآ عائلة الرضيع الحقيقية. انا هيكم بقسم بقول هناك الرضيع له عائلتان. عائلة اب حقيقي وام حقيقية واخ حقيقي واخت حقيقية. وهناك عائلة اخرى وهي عائلة الرضاعة. اب رضاع ام رضاع اخ رضاع اخت رضاع - 00:12:53
جميل؟ عموما. فهناك اذا عائلتان العلاقة بين العائلتين العائلية الحقيقية وعائلة الرضاعة هي علاقة تشبه علاقة المصاهرة هكذا يقولون العلاقة بين عائلة الرضيع الحقيقية وعائلة من الرضاع العلاقة بين العائلتين هي علاقة تشبه - 00:13:13
علاقة المصاهرة. يعني بدك تتخيل انه هذه العائلة عائلة الرضاع هي تمثل عائلة اه زوجة وجه عائلة زوجتك كأنها اقول تشبيه كأنها تمثل عائلة الزوجة. فعائلة الزوجة علاقتها بعائلة الزوج هي علاقة - 00:13:34
اليس كذلك عائلة زوجتك ايش علاقتها بعائلتك؟ في هناك علاقات مصاهرة بينهم. المهم انا اريدك ان تفهم اذا ان هناك عائلتان للرضيع عائلة حقيقية وعائلة الرضاع. ممتاز الان عرفنا الذي يحلم من الرضاعة فقط ما يحرم من النسب. فالرضيع يحرم عليه ما يحرم من النسب وكذلك وارد الرضيع يحرم عليه بناء على هذه القواعد. اما ما بين - 00:13:56
عائلتين عائلة الرضاع وعائلة اه والعائلة الحقيقية فلا يوجد تحريم. لا يوجد تحريم. وبناء على هذا يقولون يجوز الاب الحقيقي وللأخ

الحقيقي ها يجوز لاب الرضيع الحقيقي واخي الرضيع الحقيقي يجوز لهما ان ينكحوا - 00:14:22

ام هذا الرضيع من الرضاعة ويجوز لهم ان ينكحوا اخته من الرضاعة. لان العلاقة هنا علاقة مصاهرة والرضاع لا يحرم بالمصاهرة. العلاقة علاقة مصاهرة او كأنها خليني اكون دقيق. كأنها تشبه بعلاقة المصاهرة والرضاع لا يحرم بالمصاهرة. فيقولون والد الرضيع الحقيقي واخوه - 00:14:43

واخوه هنا له ان لهم ان يتزوجوا ام الرضيع من الرضاعة واخته من الرضاعة. وكذلك العكس والد الرضيع من الرضاعة واخ الرضيع من الرضاعة يعني ابوه من الرضاعة واخوه من الرضاعة لهم ان يتزوجوا ام الرضيع الحقيقية - 00:15:07
اخي الرضيعة الحقيقية ووالده من الرضاعة له ان يتزوج امه الحقيقية واخته الحقيقية. واخوه من الرضاعة له ان يتزوج اما الحقيقية اخته الحقيقية. لانه لا تحرم لا يسري التحريم في هذا. ليش - 00:15:26

انه العلاقة كما قلت لكم بين العائلتين علاقة مصاهرة. او تشبه علاقة المصاهرة والمصاهرة لا تحرم في الرضاع جميل احبابي الكرام فاذا فهمنا لما تقول تحريم الرضاعة تقول تحريم نسب. فبتيجي على الرضيع بتطبق عليه قواعد النسب تقول امه وان علت بنته ولو نزلت - 00:15:38

الاخت وبنتها ولو نزلت بنت الاخوة لو نزلت بتطبقها عليه. وعلى عائلة ابوه وعلى امه بتطبق عليهم كأنهم اسرة مستقلة. واما العلاقة بين الاسر واسرة الرضاع بتقول علاقة تشبه علاقة المصاهرة. فلا يسري التحريم بين الاسرتين. جميل. هيك بنكون انتهينا من ما يحرم من الرضاعة. لذلك قال - 00:15:57

ويحرم من الرضاعة ما يحرم بالنسب الا ام اخيه واخت ابنه من الرضاعة. يعني الا ام اخيه من الرضاعة الان هذا الاخ الرضيع يكون شقيقه هذا الاخ الربيع هاد الرضيع احنا بنركز على الرضيع. بالنسبة لهذا الاخ الرضيع يكون اخوه من الرضاعة - 00:16:17
فيجوز لهذا الاخ من الرضاع ان ينكح ام الرضيع الحقيقية وايضا اخته الحقيقية. ترى كلام الشيخ مرعي مجمل جدا. مشان هيك بدك تفهم ماذا قصد الا ام اخيه. اكتب ام اخيه - 00:16:49

حقيقية وبنت اخيه الحقيقية وايش معنى هذا ما اكتبه ما امثله لكم انه هذا الرضيع له اخو من الرضاعة اخوه من الرضاع له ان ينكح ام الرضيع الحقيقية واخت الرضيع الحقيقية. هذا معناها الاستثناء الاول. الا ام اخيه الحقيقية هكذا تقول. اكتب واخته اخيه الحقيقي - 00:17:05

جميل وكذلك قال واخت ابنه من الرضاع واختاه ابنه من الرضاعة اللي هو المقصود به وارد الرضيع. وارد الرضيع له ان له ان ينكح. ها والد الرضيع له ان ينكح اخت ابنه من الرضاعة اللي هي الاخت الحقيقية له. وله ان ينكح برضه امه. يعني مش فقط اخته هو ذكر مثال لكن هو في الحقيقة ذكرت لكم - 00:17:29

قبل قليل ان والد الرضيع له ان ينكح ام الرضيع الحقيقية واخته الحقيقية لان العلاقة تشبه علاقة المصاهرة والرضاع لا يحرم المصاهرة. لذلك انت لو غطيت الطرف على كلام الشيخ مرعي خلص افهم القاعدة اللي ذكرتها لك. ابو الرضيع واخوه من الرضاع لهم ان يتزوجوا اي واحد منهم لا وان يتزوج ام - 00:18:00

والنقطة الحقيقية والعكس الاب الحقيقي والاخ الحقيقي له ان يتزوج ام الرضاع واخت الرضاعة وهيك انتهت حتى ما تتعب نفسك وانت يعني كلام الشيخ مرعي واضح بس انه العبارة شوي يعني او انا نفهم ما يريد لكن العبارة شوي مغلقة بديش اقول واضح هو ليس واضح - 00:18:20

كثيرا التمثيل ثم قال فتحل اذا الا ام اخيه واخت ابنه من الرضاع فتحل كما تحل بنت عمته وعمه وبنت خالته وخاله. هاي العبارة كما تحل بنت عمتي وعمه وبنت خالته وخاله انا كنت اتمنى الشيخ مرعي ما ذكرها هنا لانه هذه تتعلق النوع الاول. يعني هي تعود على النوع الاول وهي تحريم النسب - 00:18:37

وهناك ذكرها الشيخ اصلا الفتوح في منتهى الايرادات. انه الشيخ الفتوح بعد ما ذكر المحرمات من النسب اراد ان ينبه على انه بنت عمك وبنت عمتك وبنت خالك وبنت خالتك مش محرمات في النسب. فيجوز ان تنكحهن. هذا عودة الى النسب - 00:19:00

اراد الشيخ الفتوحي في المنتهى ان يبين انه يجوز ان تنكح بنت العم وبنت الخال. وبنت العمة وبنت الخالة. تمام؟ وانها ليست من دائرة المحرمات جيد في الاصل انه الشيخ مرعي ذكرها هناك ما نزلها هنا حتى لا يشوش على طالب الفهم فانتم انقلوها هناك حتى تفهموا المراد. جيد - 00:19:20

طيب يعني هذا التشبيه مش محله هون باختصار ثم قال ويحرم ابدا بالمصاهرة اربع. هيك انتهينا من الرضاع ننتقل الان للمصاهرة الان المصاهرة انا قسمت لكم ثلاثة اقسام تحريم المصاهرة اما تحريم بالعقد واما تحريم بالعقد زائد الوطى واما تحريم بالوطء فقط. يعني لم يحدث عقد لكن حدث - 00:19:40

سبب تحريم ابدى. فتحريم المصاهرة ثلاثة احوال. بالعقد بالعقد زائد الوطى. بالوطء فقط. سواء كان وطأ يعني بالوطء فقط سنعرف واما ان سيكون وطأ زناه او وطى شبهة. وطأت امرأة بالخطأ - 00:20:04

طيب فالان نبدأ بالحالة الاولى التحريم المصاهرة الذي يكون بسبب العقد بسبب العقد يعني حتى ولو لم تطأ حتى ولو لم تطأ التحريم الذي يكون بمجرد العقد ولو لم يحدث وطأ - 00:20:19

هناك ثلاثة احوال له. اولاً زوجة الاب وان علت الان اذا والدك تزوج زوجة ثانية هذه الزوجة الثانية لا يجوز لك ان تنكحها بمجرد ان يعقد الاب عليها ولو لم يدخل بها. يعني ابوك تزوج امرأة ثانية - 00:20:34

على امك وما وطنها ما دخل بها ولا خلا بها. بس مجرد عقد عليها تصبح محرم عليك تحريم ابدى وكذلك ولو على يعني جدك لو جدك تزوج امرأة ثانية وثالثة ورابعة لا يجوز لك ان آت تزوج هؤلاء الزوجات لو جد جدك فرضا لحقته يعني وتزوج امرأة - 00:20:55
ثاني وثالثة ورابعة ليس لك او لا يجوز لك ان تتزوج هؤلاء الزوجات بمجرد ان يعقد والدك او جدك او جد جدك عليهم. تمام طيب اذا زوجة الاب ولو على المراد لو كان جد وتزوج ثانية وثالثة على جدك او جد جد وهكذا بمجرد ان يعقدوا على زوجات يحرم -

00:21:15

عليك هؤلاء الزوجات مطلقا لقوله تعالى ولا تنكحوا ما نكح اباؤكم من النساء الا ما قد سلف. طيب اه النوع الثاني قال زوجة الابن هذا معروف ابنك اذا تزوج امرأة حتى ولو لم يدخل بها خلص. تحريم ابدى فلو طلقها ابنك ما بصير انت تتزوجها انتهى الامر - 00:21:36
ابنك متى ما تزوج امرأة بمجرد العقد تحرم عليك تحريماً ابدى وكذلك ابن ابنك وكذلك ابن ابنك اي واحد من ابناك يتزوج امرأة تحرم عليك تحديماً ابدى بمجرد ان يعقد عليها. النوع الثالث ام زوجتك اللي هي بنسبها في لغتنا حماتك - 00:21:57
حماتك تحرم عليك تحريماً مطلقاً بمجرد ان تعقد على زوجتك. انا عقدت على بنت حماتها تحرم مطلقاً حتى لو لم اطأ هذه البنت وطلقتها ما بصير اتزوج حماتي لانها تحريم مطلق مؤبد بمجرد العقد. هذه هي الثلاث هؤلاء الثلاث يحرمون بمجرد العقد. طيب -

00:22:16

التي تهرم بالعقد زائد يعني لازم تعقد وتدخل دخول حقيقي وطى آآ هي بنت زوجتك اذا انا تزوجت امرأة هاي المرأة كان الها بنت من زوج سابق يعني انا تزوجت امرأة هاي المرأة قبل ما انا اتزوجها كانت بتزوجي واحد ثاني وكان الها بنت منه اللي بسموها الربيبة - 00:22:40

فانا تزوجت امرأة لها بنت سابقة هل بنتها تحرم علي؟ بمجرد ان اعقد على زوجتي يقولون لا ربنا سبحانه نصف كتابه انه بنت زوجتك لا تحرم عليك تحريماً ابدى حتى تعقد على زوجتك وتطأها - 00:23:02

فلا بد من العقد زائد الوطى للزوجة حتى تحرم عليك ابنتها من زوجها السابق. فتقول العقد زائد الوطى هو الذي يحرم بنت الزوجة ولو نزلت. فبنت بنت بنت نفس الشيء بنت بنت البيت نفس الاشياء بنت ابن زوجتك يعني كله هو نزل دائماً هيك قواعد التحريم -

00:23:24

فكله يسمى ربيبة النوع الثالث من تحريم المصاهرة هو ما يكون بسبب الوطء بزنا او شبهة الوطى بزنا او شبهة. وطى الزنا عافاني الله واياكم معروف ان نكتة امرأة زنا بها - 00:23:44

وطى الشبهة انك تخطئ تظن امرأة زوجتك او لسبب من الاسباب اخطأت فوطأها. انت ما بدك تزني. لكن وطئتها بالخطأ. جيد

والوطء هنا احبابي لما نقود الوطء هذا يشمل الوطء سواء كان في قبل او في دبر - [00:24:00](#)

الوطى كما ذكره الشيخ مرعي قد يكون في القبل وهو الاصل وقد يكون في الدبر وكلاهما يحرم. فمن وطأ امرأة بزنا او شبهة اي بالخطأ حرمت عليه ام هذه المرأة - [00:24:16](#)

لأنها بتصير كأنها حماتك كأنها. وحرم عليه بنت هذه المرأة الموطوءة فإذا رجل زنا بامرأة فام هذه المرأة وبنتها تحرمان على هذا الرجل ما بصير يزوجهما ابدا كأننا عاملناه على انه كانه يعني كانه وطأ شرعي في عقد كانه. بس هو في نهائي زنا - [00:24:30](#) فالتحريم يتفشى فامها تحرم عليك وبنتها تحرم عليك وكذلك لو وطئت امرأة بشبهة فام هذه المرأة تصبح كأنها حماتك هي مش حمادة بس كأنها فتحرم عليك. وبنت هذه المرأة من زوجها - [00:24:56](#)

المرء طبعاً الموطوءة بشبهة او بزنا قد تكون على علاقة زوجية اصلاً مع شخص فبنت هذه المرأة الموطوءة بشبهة او زنا تكون ايضاً محرمة عليك مطلقاً. وهذا تحريم بمجرد الوطى - [00:25:13](#)

وفي الحقيقة الحنابلة يقولون ولو ان ذكراً وطئ ذكراً والي هو الواط عافاني الله واياكم لو ان ذكراً وطئ ذكراً كذلك يسري هذا التحريم فيحرم عليك ام هذا الذكر الذي وطئته وبنت - [00:25:28](#)

هذا الذكر الذي وطأته وادي انا لم اكتبها الكتاب بما موجود في الكتاب لو ان ذكر الموطئ ذكراً والي هو الواط فانه يحرم على هذا الذكر ان يتزوج بنت الذكر الاخر وامه. وكذلك هذا الذكر يحرم عليه بنت هذا الرجل - [00:25:50](#) امه فاللواط ايضاً يسبب تحريم ابادي نعم يسبب تحريماً ابدياً عند السادة الحنابلة. لذلك ايش قال الشيخ مرعي قال الان اقرأ ما ذكر في المصاهرة ويحرم ابدا بالمصاهرة اربع. ثلاث بمجرد العقد زوجة ابية. وان علا زوجة ابنة وان - [00:26:06](#)

سفل وامه زوجته اللي هي حماتك. فان وطئها اللي هي حالة العقد زائد الوطأ يعني عقد تبعه وطئ حرمت عليه ايضاً بنتها اي بنت الزوجة ولو نزلت لانه اذا قال بنتها وبنت ابنتها انا خلص بقول بنت الزوجة ولو نزلت - [00:26:27](#) مش داعي يعني ندخل في يعني يذكر امثلة. حظ قاعدة حتى لا تغلب حالك بذكر الامثلة وبغير عقد اللي هو الوطئ وبغير العقد يعني اي وبغير العقد لا حرمة الا بالوطء في قبل او دبر. اكتبوا له حرمة الا بالوطء في قبل او دبر بالزنا او بالشبهة هكذا - [00:26:44](#) تكتب حتى تفهم وبغير عقد لا حرمة ما في تحريم زواج الا اذا كان وطأ قبل او دبر في زنا او شبهة بس وضع شرطاً هادي انا نسيت اذكرها لكم - [00:27:06](#)

في الوطء بزنا او شبهة حتى يسري التحريم هذه اكتبوها لابد ان يكون الواطئ ابن عشر سنين والموطوءة بنت تسع سنوات انه وكانا حيين وكان حيين يعني مش واحد وطئ امرأة وهي ميتة - [00:27:17](#)

او وحدة استدخلت ذكر اه رجل ميت. طبعاً هذي صور صعبة جداً لكن للاسف بعض النفوس المريضة بتفعلها فإذا حي وعمره عشر سنوات فصاعداً ترى لاحظ لا يشترط البلوغ اذا اكمل عشر سنوات قمرية والموطوءة اكملت تسع سنوات قمرية. ووطأت بزنا او شبهة - [00:27:37](#)

جيد هنا يسري التحريم الذي ذكرناه فيحرم ام الموطوءة وتحرم بنتها. لأ طيب ليش حدوا بعشر سنين للذكر اسعى للمرأة يقولون اقل من ذلك لا يتصور منهم الوطئ. يعني ابو الست سنين والخمس سنين لا يتصور ان يوطأ. والفتاة اللي عمرها ثمان سبع سنوات لا يتصور - [00:28:01](#)

ان توطأ وان يدخل في قبورها او دبرها. فيقولون اقل عمر يمكن ان يوطأ فيه الذكر اكمل عشر سنوات قمرية حتى ولو لم يبلغ وقال عمر توطأ فيه الفتاة او يمكن ان توطأ فيه الفتاة اكملها تسع سنوات قمرية. ولذلك قالوا الوطء بزنا او شبهة ممن اكمل عشر سنوات قمرية - [00:28:21](#)

تسع سنوات هو الذي يفشي التحريم. هذا القيد اكتبوه. طيب ويحرم بوطء الذكر ما يحرم بوطأ الانثى. اللي هي القاعدة اللي قلت لكم اياها لو ان ذكراً وطأ ذكراً والعيان بالله باللواط - [00:28:41](#)

فحاله كحال الذكر الذي وطأ انثاه فيتفشى التحريم فيحرم عليه امه وبنته ثم قال ولا تحرموا امه ولا بنت زوجة ابية وابنه اه هذا

يعني استثناء حتى ينهك كأنه عودة الى مسألة زوجة الاب - 00:28:55

الان هذا اب وهذا ابن. ابوك تزوج امرأة ثانية. تزوجها على امك اه والدك تزوج امرأة ثانية على امك. احنا عرفنا انه لا يجوز لك ان تنكح هذه الزوجة. خلاص حرمت عليك - 00:29:14

تحريم ابدي ايها الابن. لكن هذه الزوجة امها اللي هي بتكون حماة ابوك امها وبنتها يجوز لي ان اتزوجها اذا والدي تزوج على امه زوجة ثانية او ثالثة او رابعة. الذي يحرم علي انا كابن هي الزوجة بنفسها. اما امها وبنتها لا تحرمان - 00:29:32
علي لذلك قال ولا تحرموا ام ولا بنت زوجة ابيك وكذلك العكس لو ان اللي هو زوجة الابن نفس الشيء مثلا انا الابن اه تزوجت امرأة الان هذه المرأة تحرم على والده زي ما تعلمنا قبل قليل زوجة الابن تحرم عليك - 00:29:56

لكن ام هذه المرأة وهي حماتي وبنتها اذا كان الها بنت من زوج سابق قبل ما تتزوجني. امه هاي المرأة اللي هي حماتي وبنتها من زوج سابق لا تحرمان على ابي. فابي يستطيع - 00:30:24

ان يتزوج حماتي ويستطيع ان يتزوج بنت زوجتي التي من زوجها الاول. لذلك قال ولا تحرم امه ولا بنت زوجة ابيه وكذلك لا تحرم ام ولا بنت زوجة ابنك. بدك تفهم هذه القضية. جميل. ثم ذكر بعض - 00:30:37

انا في الحقيقة ما ذكرتها على الشاشة انا هيك يعني انهيت الكلام عن التحريم المؤبد بالنسب والرضاء والمصاهرة. طبعا هناك تحريم مؤبد يعني في احوال استثنائية لم اذكرها هنا مثل تحريم اللعان - 00:30:57

وسياتي معنا ان شاء الله لانه في باب الحدود انه اذا الرجل لاعن زوجته فرق بينهما واصبحت علاقتهما تحريم مؤبد لكنه هذا التحريم المؤبد ليس مثل هذا التحريم. ليه؟ لانه التحريم الذي يكون بسبب النسب او الرضاة والمصاهرة يكون آآ هنا يجوز للمرأة ان تكشف عذرها - 00:31:13

رجل وللرجل ان يدخل عليها تحريم اللعان وان كان تحريم مؤبد فلا يجوز للرجل ان يتزوج المرأة لكن ليس لها ان تكشف عليه ولا ان يدخل عليها فهي اجنبية عنه. فهو في الحقيقة - 00:31:33

يختلف عن هذه الامور الثلاث وان كان تحريما مؤبدا في النهاية. جميل؟ طيب بسم الله اذا ساذكر بعض الامثلة هي في الحقيقة اقرب الى ان تكون اه من التحريم المؤقت. يعني انا لو ذكرتها مع التحريم المؤقت لا اكون مخطئا. مثل ايش؟ قال فصل - 00:31:46
ويحرم الجمع بين الاختين وبين المرأة وعمتها او خالتها. معروف اخواني انه لا يجوز لي ان اتزوج اختين فاذا تزوجت اخت الاخت الثانية اه اذا تزوجت سعاد فاخت سعاد محرمة عليه لكنه تحريم ايش؟ مؤقت لذلك هذه اكتبوها مع التحريم المؤقت انا ما ذكرتها لكن اكتبوها. اذا تزوجت امرأة تحرم علي اختها - 00:32:13

تحريما مؤقتا يعني الى غاية. ما هي الغاية؟ حتى اطلق زوجتي وتنتهي عدتها فاستطيع ان اتزوج اختها بعد ذلك. هيك بنفع. كذلك النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يجمع بين المرأة وعمتها او بين المرأة وخالتها - 00:32:36

فانا اذا تزوجت امرأة ما بصير اتزوج عمتها حتى اطلق امرأتي وتنتهي عدتها فاتزوج عمتها او خالتها فهذا كله من التحريم المؤقت فلذلك الاصل ان يوضع مع التحريم المؤقت. جميل - 00:32:52

ثم ذكر بعض المسائل التي تتعلق بالمسألة السابقة. قال فمن تزوج نحو اختين في عقد او في عقدين معا اي عقدين في نفس الوقت لم يصح زايد هاه عندنا زايد - 00:33:07

تزوج سعاد وهند وهما اختان وهما اختان زيد تزوج سعاد وهند بعقد واحد بان قال الولي مثلا والد الفتاتين قال لزيد يا زيد زوجتك ابنتي سعاد وهند. فزيد قال قبلت تزوجهما بعقد واحد. العقد لا يصح - 00:33:35

الحالة الثانية ان يتزوجهم بعقدين في نفس الوقت في نفس الوقت. يعني كل واحد عقد مستقل لكن في نفس الوقت جيد فعقد على سعاد وعقد على هند في وقت واحد - 00:33:59

ايضا هذا لا يصح فسواء عقد عليهما بعقد واحد او بعقدين لكن في نفس الوقت فكلما العقدين يعني كلا العقدين يكون باطل قال لم يصح. طيب فان جهل ايش يعني فين جهل - 00:34:16

يعني اذا كان لأ ما تزوجهم في نفس الوقت تزوج الاختين بعقدين لكن احدهما سبق الاخر تزايد تزوج سعاد وهند كل واحدة في عقد مستقل. وكان احد العقدين اسبق من الاخر. وهاي ما بينها الشيخ مرعي. اكتبوها عندكم - [00:34:31](#)

فان جهل يعني اذا تزوجهما كل واحدة بعقد وكان احد العقدين اسبق من الاخر لكن جهل ايهما اسبق. ها جهل ايهما اسبق؟ قال فان جهلا فسخهما حاكم الحاكم بده يفسخ - [00:34:51](#)

سيفسخ ايضا كلا العقدين طيب ولاحدهما وستأخذ احدهما نصف اه مهرها بقرعة او لاحدهما قال نصفه لانها خبر او مبتدأ مؤخر ولاحدهما نصف مهرها اي مهرها المسمى بقرعة ايش هنا في - [00:35:09](#)

في هاي الحالة الثالثة يعني في واحدة منهم ستأخذ نصف مهرها المسمى بقرعة. لانه في الحقيقة في الحالة الثالثة نحن متأكدون ان ان احد العقدين صحيح والعقد الاخر باطل لكننا لا نعرف - [00:35:29](#)

ايهما؟ لانه احنا جهلنا ايهما الاسبق فالاسبق وبالتأكيد صحيح لكننا نجهل ايهما الاسبق فهنا احتياطا لدين الله نفسخ كلا العقدين والحاكم هو الذي يتخذ قرار الفسخ هو الذي لكن لانه في واحد في الواقع صحيح والله اعلم ايهما - [00:35:47](#)

لازم نعطي نصف المهر بس هو في الحقيقة الشيخ ميرعي سامحوني ما بين المسألة على تفصيلها. ليه؟ لانه قول ولاحدهما نصف مهرها بقرعة. هذا انما يكون اذا الم يدخل زيد لا بسعاد ولا بهند - [00:36:07](#)

لان هناك ثلاث احتمالات في الحقيقة لهذه المسألة سارتبها لكم الحالة الاولى انه زيد يتزوج سعاد وهند ولا يدخل بهما طبعاً ركزوا انا اتكلم عن اي مسألة زيد تزوج اختين كل وحدة في عقد - [00:36:27](#)

وفي عقد كان اسبق من الاخر لكننا نجهل ايهما الاسبق فالحاكم سيفسخ. الان ماذا سيترتب الان هنا في تقسيم ثلاثي الحالة الاولى ان يكون زيد لم يدخل لا بسعاد ولم يدخل بهند - [00:36:44](#)

اه هاي المسألة اللي بتكلم عنها الشيخ مرعي في حالة انه زيد لم يدخل لا بسعاد ولم يطاء هند ايضا هنا الحاكم سيفسخ العقدين وسنعمل قرعة سيأتي بقرعة ايتهن تخرج لها القرعة ستأخذ نصف المهر المسمى ستأخذ نصف المهر - [00:36:58](#)

يسمى ليه؟ لانه زايد مية بالمية اه مية بالمية في وحدة نكاحها صح عليها وفي وحدة نكاحها غلط مية بالمية. بس احنا جاهلين مين النكاحها صح مين النكاحها غلط ففسخنا كلا العقدين احتياطاً. بس لانه مية بالمية في وحدة - [00:37:20](#)

نكاحها صح اه اذا زيد في ذمته لاحدهما الله اعلم في ذمته آ نصف المهر الذي سماه لها لان هنا فسخ قبل الدخول ومعروف كما نصرنا في القرآن ان الرجل اذا فارق امرأته قبل الدخول فالمرأة لها نصف المهر اذا كان مسمى - [00:37:39](#)

تمام؟ فهنا زيد بالقرعة طبعاً سنلزم ان يدفع نصف المهر المسمى لاحدى الفتاتين هاي الحالة الاولى انه زيد لم يدخل لا بسعاد ولا بهند الحالة رقم اثنين اكتبوها عندكم اذا حضرة زيد كان دخل باحدى الفتاتين - [00:38:01](#)

دخل بسعاد او دخل بنت. خلينا نفرض انه دخل بسعاد اذا كان زيد دخل باحدى الفتاتين رح نعمل قرعة. نفس الشيء ان خرجت القرعة مثلاً عرفنا انه زيد كان داخل بسعال بس مش داخل بهند - [00:38:20](#)

والان عملنا قرعة الان ننظر على من خرجت القرآن. اذا خرجت القرعة على المرأة التي دخل بها وهي سعاد فخلص سعاد ستأخذ مش نصف المهر ستأخذ كامل. المهر المسمى لها. وهند لن تأخذ شيئاً - [00:38:35](#)

اذا خرجت القرعة بالعكس على هند التي لم يدخل بها ففي هاي الحالة المسكين زيد راح يتلبس بشغلتين. راح يتلبس بنصف المهر المسمى لهند وسيتلبس في المقابل بكامل مهر المثل لسعاد. ليش مهر المثل هون لسعاد مش المهر المسمى؟ لانه زيد لما خرجت الفن - [00:38:55](#)

على هند يعني خلص اعتبرناك انك تزوجت هند صحيح. بالتالي هند بما انك فارقتها قبل الدخول بها لها نصف المهر المسمى وفي المقابل القرعة جعلت سعاد هي الملعونة. بالتالي سعاد ما ينهاش مهر مسمى. لكن - [00:39:18](#)

وطئت ودخل بها وسنعرف ان شاء الله اي امرأة ان تتطأها وتدخل بها حتى لو كان النكاح مثلاً فاسد كما سيأتي او شبهة لها المهر لكن مهر المثل مهر المثل وزيت اتضح هذه لما نتكلم في الصداق. فهنا اذا خرجت القرعة على هند - [00:39:36](#)

إذا هند ستأخذ نصف المسمى وسعاد ستأخذ آآ مهر المثل كاملا مهر المثل كاملا. وانتم اكتبوا الكلام الذي اقوله. التعليقات خلوها
بعدين ان شاء الله الحالة الثالثة انه حضرة زيد لا والله وطى سعاد ووطى هند - [00:39:56](#)

كان ما شاء الله مش مقصر. كان وطى سعاد ووطى هند. في هذه الحالة احبابي الكرام راح نعمل قرآن وعندما تخرج القرعة التي
صاحبة القرعة منهما ها التي خرجت لها القرعة اي واحدة خرجت لها القرعة ستأخذ المهر المسمى كاملا والطرف الاخر س يأخذ -

[00:40:14](#)

مهر المثل كاملا فهنا زيد يعني اكلها بالتمام. اذا كان دخل بسعاد وهند وعملنا القرعة فهنا من خرجت لها القرعة تأخذ المسمى كاملا لانه
خلص القرعة جعلتها صاحبة النكاح الصحيح فتأخذ كاملا المهر المسمى لانها موطوءة مدخول بها - [00:40:35](#)

والاخرى اعتبرنا نكاحها فاسد كأنه نكاح فاسد لانه فسخ وبالتالي ستأخذ المسم المهر المثل كاملا لانه تم الدخول بها في نكاح اعتبرناه
نكاح فاسد. فهنا عليكم ان تعرفوا هذه الاحوال الثلاثة - [00:40:53](#)

الشيخ مرعي اقتصر على الحالة الاولى حالة انه زايد تزوجهما ولم يدخل بهما. فهنا فسخنا العقد لكليهما احتياطا والقرعة تعطي
احدهما نصف المهر المسمى طيب واما الحالة الثانية انه وطى احدهما ولم يطأ الاخرى او وطى كليهما وما ذكره الشيخ مرعي انا
اضفتها ليكمل لكم او تكتمل الصورة. ثم قال - [00:41:08](#)

وان وقع العقد مرتبا هاي الحالة الاخيرة اذا زيد تزوج اختين وعقد على احدهما قبل الاخرى وعرفنا ايها السابق خالص اذا عرفنا
ايهما السابق فالسابق هو الصحيح والثاني هو الملغي قولا واحدا فهذه الاحوال الثلاث من تزوج نحو اختين في عقد او عقدين -

[00:41:34](#)

طبعاً لم يصح مباشرة وانتهى الامر يعني الكل ملغي في ارضه فان كان احدهما اسبق وجهل السابق فسخهما حاكم واحدهما نصف
مهرها بقرعة لانه في احد العقدين فعليا صحيح لكننا نجعله فاضطرينا انا نعطي نلبس زيد بشيء من الامور في ذمته. وان وقع اه
العقد مرتبا وعرفنا ايها - [00:41:55](#)

في السابق يعني هذا المقصود فهنا سيصح الاول وتترتب عليه الاثار والثاني ملغي ابتداء ثم قال ومن ملك اختين او نحوهما صح
الان صار يتكلم عن موضوع الاماء. خرجنا خرجنا موضوع الزواج - [00:42:20](#)

ونذهب الى موضوع الاماء اذا انا سيد عندي امتان اختان اما ثاني شقيقتان او عندي مثلا الامة وعمتها تحت يدي هذا معنى قوله او
نحوهما اذا ملكت اماتين اختين او امة وعمتها او امة وخالتها يعني كل اماتين لا يجوز لي ان اجمع - [00:42:37](#)

بينهما في الزواج لو كانتا حرتين. وهي الاماء الاخوات والاماء مع العمات او الاماء مع الخالات. بسم الله اول اشي السؤال الاول بصير
املك اماتين اختين او املك اماتين وحدة عمت الاخرى بصير - [00:42:59](#)

كملك بصير لكن كوطء بصير اطلاقهم الثنتين قال لأ وله ان يطأ ايها شاء بتختار وطى احدهما يا توطى هذه هي هذه. يا بتوطى
العمة يا بتوطى الثانية اذا وله ان يطأ ايها شاء - [00:43:16](#)

وتحرم الاخرى بمجرد ان يضع احدى الاختين ستحرم الاخت الاخرى عليه فلا يجوز له ان يطأها الى ان يحرم الموطوءة الاولى ايش
يعني هذا الكلام؟ زايد عنده امتان هند ورباع - [00:43:34](#)

جميل ابدأ زيد طبعاً هند اخت لروبا وزيد يملك كلا الاختين زايد اذا اختار ان يطأ هند يحرم عليه ان يطأ رباة حتى يحرم هند على
نفسه هكذا القاعدة اذا زيد اختار ان يطأ هند يحرم عليه ان يطأ ربا حتى يحرم هند على نفسه. طيب كيف يحرم هند على نفسه؟ قال

- [00:44:06](#)

حتى يحرم الموطوء باخراجها عن ملكه انه يهب هند لصديقه او يبيعه يخرجها عن ملكه باي طريقة من الطرق او يزوجه. يأتي الهند
بيقول لها تعالي يا هند. بدي ازوجك من فلان الفلاني. سواء زوجها من عبد او زوجها من حر - [00:44:36](#)

نعرف ان شاء الله بعد قليل شروط زواج الحر من الامة. المهم اذا زيد زوج هند بعبد او امة. ايضا هيك حرهما على نفسه لانه زوجها
خلص ما بصير يطقها - [00:44:54](#)

قال بعد الاستبراء اذا عليه ان يخرجها عن ملكه او ان يزوجهها بعد الاستبراء. وسنعرف ان شاء الله ان الامة الموطوءة تستبرأ بشهر.
فزيد عليه ان يخرج هند عن ملكه - [00:45:04](#)

بعد ان يستبرئها او يزوجهها بعد ان يستبرئها والاستبراء شهر للاماء. يستبرئها شهر بعدين بزوجهها او بخرجها عن ملكه. هيك يكون حر هند على نفسه بصير بعدين يستطيع ان يتأرب - [00:45:20](#)

يستطيع بعد ذلك ان يطأرب هذه الالية التي عليه ان يتبعها. هذا بالنسبة لموضوع الامام. نرجع للموضوع الاصلي. قال ومن ومن وطأ امرأة بشبهة او زنا عاد لموضوع الوطى بشبهة - [00:45:35](#)

او زينة اللي اتكلمنا عنه في قبل قليل. ومن وطأ امرأة بشبهة او بزناه حرم في زمن عدتها نكاح اختها الان اذا شخص ها زيد بدنا نمثله اليوم كله على زيد - [00:45:51](#)

زايد وطى هند بزنا او شبهة عافاني الله واياكم زيد وطى هند بالزنا زنا فيها او واطئها شبهة بالخطأ السهند الها اخت اسمها ربا الان سنعرف ان شاء الله ان الموطوءة بشبهة او الموطوءة بزيناها بدنا تعتد مثلها مثل المطلقة - [00:46:08](#)

بدنا تعتد ثلاث حيضات او بالاشهر على ما سيأتي معنا. سنعرف ان شاء الله العدة في وقتها فاذا زيد وطئهن بزنا او شبهة هند الان عليها انها تعتد عليها ان تبدأ بالعدة - [00:46:35](#)

خلال العدة هند لا يجوز لزيد لو فكر زيد ان يتزوج اخت هند وهي ربا ما بطلع له حتى تنتهي عدة هند حتى تنتهي عدة هند لا يستطيع زيت خلال عدة هند ان يتزوج ربا. وكذلك - [00:46:48](#)

تصوروا لو كانت ربا اصلا وهاي المسألة الثانية اللي ذكرها الشيخ مرعي لو كانت ربا اصلا هي زوجة زيت وهذي للاسف كثير يعرض في العائلات الفاسدة انه بتكون ربا هي زوجة زيد وزيد لانه كثير حضرته بتعامل مع اختها لربا اخت زوجته بصير بينهم علاقات حميمة - [00:47:07](#)

اخر اشي والعياذ بالله يقعون في الفاحشة. تعرفون هذا الامر؟ للاسف منتشر في مجتمعاتنا المهم اذا كانت ربا هي زوجة زيد اصلا وزيد زنا باختها هند او وطئها بشبهة بالخطأ فكرها ربا وطى هند بالخطأ. هسه هنا رهنه مباشرة ايضا - [00:47:29](#)

ستدخل في العدة زي ما اتفقنا. وخلال عدة هند زيد لا يستطيع ان يطأ زوجته ربا لا يستقيم. طب يا شيخ هي زوجته ربا حتى لو كانت زوجته لا يستطيع ان يطأها ولو كانت ربا مش زوجته - [00:47:45](#)

لزيد امته نفس الاشى لا يستطيع ان يطأها زيد حتى تنهي هند عدتها. لذلك قال ومن وطأ امرأة بشبهة او زنا حرم في زمن اعدتها لهذه الموطوءة نكاح اختها او وطئها - [00:48:02](#)

او وطئها ان كانت هذه الاخت زوجة الزاني او الواطى بشبهة او كانت ربا هي امة للزاني او الواطى بشبهة. جميل؟ ثم قال الشيخ مرعي رحمة الله تعالى عليه وحرم ان يزيد على ثلاث غيرها بعقد او وطى - [00:48:18](#)

ما معنى هذا الكلام؟ هو ما زال يتكلم عن الموطوءة اه بشبهة او زنا. ماذا يقول انظروا هذا المثال حتى تفهموا. نرجع نزيد لو زيت اخواني وطى هند بشبهة او في زنا - [00:48:39](#)

وحضرة زيد عنده ثلاث عنده ثلاث زوجات اصلا. زيد هو متزوج في الوضع الطبيعي من ثلاث زوجات وعنده ووطى هند بشبهة او زنا يقولون لا يجوز له في اثناء عدة هند - [00:48:57](#)

ان يتزوج امرأة رابعة حتى تنقضي عدة هند ها حتى تنقضي عدة هند بعد ذلك يستطيع ان يتزوج امرأة رابعة لانهم يعاملون هند خلال عدتها كأنها هي الرابعة. فما بصير تزيد - [00:49:17](#)

ما بصير تزيد عثلاث زوجات الا عندك زوجة رابعة حتى تنتهي عدتهن. هذا معنى الشق الاول وهي قوله وحرم ان يزيد على ثلاث غيرها بعقد. الان كلمة غيرها راح ابينها اخر اشي. دعوكم منها الان - [00:49:34](#)

خلوكم في النقطة الاساسية. اذا رجل وطأ امرأة بشبهة او زنا وعنده ثلاث زوجات اثناء عدة الوضوء بشبهة او زنا لا يستطيع ان يعقد على رابعة. هذا معناه بعقد لا يستطيع ان يعقد على رابعة. وحرم ان يزيد على ثلاث بعقد. كلمة غيرها راح اشرحها ان شاء الله. لكن

خلوكم في الفكرة الاساسية. اذا كان - 00:49:47

عندي ثلاث اذا كان عنده ثلاث حرم عليه ان يزيد رابعة ها حرم عليه ان يزيد رابعة بعقد على رابعة حتى تنتهي عدة الموضوع بشبهة او زنا. وكذلك المسألة الثانية قوله اوطأ ما معنى او وطى - 00:50:15

لو كان زيد يقولون عنده مش ثلاث زوجات لا لو كان زيد في الوضع الطبيعي عنده اربع زوجات قوله او وطى هذه مثالها ان يكون زيد عنده اربع زوجات ووطى هند آآ بشبهة او زنا - 00:50:32

اثناء عدة هند اثناء عدة هند زيد لا يستطيع ان يوطأ من زوجاته الاربع الا ثلاثة وفي وحدة لازم يعتزلها هكذا يقولون زيد المتزوج اربعة ووطئهن بزنا او شبهة اثناء عدة هند يستطيع ان يوطأ من زوجاته ثلاثة - 00:50:50

والرابعة بده يعتزلها حتى تنتهي عدة هند فهذا معنى قوله وحرم ان يزيد على ثلاث بعقد اذا كان هو اصلا بس عنده ثلاث ما بقدر يتزوج رابعة حتى تنتهي عدة هند - 00:51:12

او وطى اذا كان هو متزوج اربعة ما يستطيع يوطأ اكثر من ثلاث حتى تنتهي عدة سنين. معنى قوله وحرم عليه ان يزيد على ثلاث غيرها. هذا كلمة غيرها هنا والله اعلم قصدها لمقصد معين - 00:51:29

وهو يتعلق بالموطوءة بالشبهة بالتحديد وليس الموطؤ بزنا لانهم يقولون الموضوع بالشبهة خلال عدتها يعني زيد وطى هند شبهة بالغلط خلال عدة هند لا يستطيع احد يتزوج هند خلال العدة الا شخص واحد. بتعرفوا مين هو؟ هو نفسه زيد - 00:51:45

اللي واطئها لانهم يعاملونه معاملة الزوج. وعرفنا ان الزوج اذا طلق امرأته او خالها فكانت الفرقة بينونة. اثناء عدة المرأة البائن اثناء عدة المرأة البائن الشخص الوحيد الذي يستطيع ان يتزوجها خلال العدة هو زوجها - 00:52:09

اللي هي تبين منه الا اذا كانت بينون بالثلاث هذه امر اخر لكن اساسا اذا كانت المرأة في عدة بينونة اثناء العدة لا يستطيع احد يتزوجها الا زوجها. وكذلك مسألة الموطوءة بشبهة. قاسوا هذه على هذه. فاذا زيد وطى هند بشبهة - 00:52:30

خلال عدة ما بصير حدا يتزوجها. لازم تنتهي عدتها الا شخص واحد وهو زيت طب شو معنى هذا؟ طب ايش فائدة هذا الاستثناء هنا؟ فائدة هذا الاستثناء هنا نرجع للمسألة الاولى - 00:52:44

فنقول اذا كان زيد عنده ثلاث زوجات اذا زايد عنده ثلاث زوجات احنا حكيما ما بصير يزيد رابعة حتى تنتهي عدة هند الا اذا كانت الرابعة اللي حضرته بده يعقد عليها - 00:52:57

ويجعلها زوجة رابعة هي نفسه هند فهنا يستطيع زيد ان يعقد على الرابعة اذا كانت الرابعة هي نفسها هند بس هذا متى يكون؟ اذا كان وطأ الهند وطى شبهة اما اذا كان وطأ الهند وطى زنا سيأتي معنا ان الزاني لا يستطيع ان ينكح الزانية خلال عدتها - 00:53:14

لازم تنقضي عدتها وتظهر توبتها برضه لذلك قلت لكم موضوع الزينة هونا بدنا نستثنيه ونقول اذا زيد وطأ زهند خلال عدة هند الشخص الوحيد الذي يستطيع ان يتزوجها هو نفسه زيت. اذا هو كان وطى شبهة. بالتالي اذا زيد عنده ثلاث - 00:53:36

زوجات يستطيع خلال عدة هند ان يزيد رابعة بشرط ان تكون الرابعة هي نفسها هند. وكذلك المسألة الثانية اذا كان لأشوفوا المسألة الثانية اظنها لا تتأتى المسألة الثانية اظنها لا تتأتى. لانه الفلسفة الثانية اذا كان عنده اربع زوجات ها اذا كان عنده اربع زوجات اذا كان عنده اربع زوجات لا يستطيع يعني - 00:53:52

بان يضيف هند عليهن بالوطء يعني لا يستطيع. واذا بده يعقد بده يعقد على هند وهند لا يستطيع ان يتزوجها حتى يعني يطلق احدي زوجاته وتنتهي عدة زوجته منه فبالتالي هذا الاستثناء خاص بمسألة ضيقة. اللي هي المسألة السابقة. اللي هي اذا كان عنده ثلاث زوجات فقط - 00:54:20

كانوا ثلاث زوجات ويريد ان يعقد على رابعة ما بصير الا اذا كانت الرابعة هند وكان الوطء بشبهة. هذا فائدة يعني الاستثناء في قوله وحرم ان يزيد على غيرها بعقد - 00:54:40

فحرم ان يزيد على ثلاث غيرها يعني غير التي واطئها بشبهة تمام؟ حرم عليه ان يزيد غيرها بعقد او وطى وعرفتم الاستثناء بصورة اوضح. يعني هو كلام الشيخ مرعي برضه شوية العبارة مغلقة تحتاج الى توضيح كل هذه الامثلة. ونحن وضناها - 00:54:59

اوضح. يعني هو كلام الشيخ مرعي برضه شوية العبارة مغلقة تحتاج الى توضيح كل هذه الامثلة. ونحن وضناها - 00:54:59

بحمد الله. ثم قال وليس لحر جمع اكثر من اربعة. معروف اخواني الحر في الشريعة الاسلامية يستطيع ان يتزوج في اه الوقت الواحد او ان يجمعه. في الوقت الواحد بين اربعة ما بصير يكون عندك خمس نساء ولا ست نساء ولا سبعة. اللهم الا النبي -

00:55:18

صلى الله عليه وسلم. فالحر اقصى عدد يستطيع ان يجمع في وقت واحد اربع نساء طيب والعبد العبد لا يستطيع ان يتزوج اكثر من اثنين لذلك قال وليس لحر جمع اكثر من اربع ولا لعبد جمع اكثر من اثنين - 00:55:35

طيب اذا كان اه العبد مبعض ها مش خالص العبودية ولا خالص الحرية وعرفنا انه بعض قال اذا كان المبعض نصفه حرفة صاعدة لانه المبعض ممكن يكون ربعه حر بس فاحنا بنقول للمبعض شوفوا اذا كان نصفه حر - 00:55:52

فصاعدا نصف ثلاث ارباعه فصاعدا. هنا يستطيع ان يجمع بين ثلاث نسوة. بحق له يتزوج ثلاث ما بنعطي الاربعة وما بنقسم على الثنتين بنعطيها ثلاث. لكن اذا كان اقل من نصفه حر لا هنا يبقى كالعبد يجمع بين زوجتين فقط. ثم قال ومن طلق - 00:56:10 واحدة من نهاية جمعه قال من نهاية جمعه حتى يشمل الحر ويشمل العبد يعني حر اه عنده اربع نساء طلق واحدة منهن. او عبد عنده اثنتان طلق واحدة منهن. حرم عليه - 00:56:27

بان ينكح بدلها انه يجيب عوض عنها واحدة اخرى. حتى تنقضي عدتها اي عدة مطلقة واما ان كانت آآ التي فارقت من الاربعة ليس بالطلاق بالموت او التي فارقت العبد من الثنتين اه بالموت هنا لا لا يحتاج ان ينتظر عدة لانه لا يوجد لعدة اصلا. المرأة ماتت اذا المرأة ماتت الزوج - 00:56:46

ما عليه عدة فبالتالي يستطيع ان يتزوج مباشرة امرأة رابعة. يعني زيد عنده اربع نسوة اذا طلق واحدة منهن ما يستطيع يجيب واحدة رابعة مكانها حتى تنقضي عدتها. بس اذا واحد منهن مات بقدر يتزوج مباشرة - 00:57:09 فرق بين الفراق اذا كان بالطلاق او بالموت وكذلك العبد لان العبد اقصى ما يملك اثنتين تمام؟ اقصى ما يملكه اثنتان فاذا طلق واحدة لا يتزوج اخرى حتى تنتهي عدة مطلقة - 00:57:25

واما اذا ماتت واحدة له ان يتزوج مباشرة. هكذا يعني ذكرنا بعض الامثلة على التحريم المؤقت وان كنت انا لم اذكر هذه الامثلة على الشاشة قضية الجمع بين الاختين وبين المرأة وعمتها او خالتها عرفتم هذه كلها من امثلة التحريم المؤقت الان سنأتي على امثلة التحريم المؤقت اللي ذكرتها على الشاشة اللي كتبته - 00:57:38

فصل قال وتحرم الزانية مطلقا على الزاني وعلى غير الزاني زيد زنا بهند. هند تحرم على الجميع. حتى على الزاني حتى ايش؟ طب يعني تحريمها مؤبد؟ لا. هي تحرم على الجميع حتى يتحققوا حتى يتحقق امران - 00:57:59

حتى يتحقق امران اولا توبتها ان تتوب توبة نصوح الى الله لازم التوبة اثنتين تنقضي عدتها ممن زنى بها اذا ننتظر انقضاء عدتها وتتوب طبعا الحنابلة يعني في المعتمد عندهم يقولون كيف تظهر توبتها؟ يعني كيف نعرف انه هاي الزانية تابت - 00:58:20 قالوا اه ان تراود اه فتأبى هكذا يقولون انه يأتي شخص لهاي المرأة التي زنت وتظهر التوبة يأتي شخص يعني طبعا من باب الاختبار لها يراودها على الزنا. حتى نشوف راح تقبل ولا ما راح تقبل راح تطرى ولا ما راح تطرى - 00:58:40

هكذا قال الحنابلة لتطهير التوبة لكن في الحقيقة هناك رأي اخر اه قد يكون اقوى واظن شيخ الاسلام يعني رفض الرأي هذا للحنابلة وقال انه كيف يعني تعرض امرأة للفاحشة ونعتبر هذا فحص لتوبتها الامر لا يحتاج لذلك - 00:59:00

الامر التوبة يظهر بصلاحتها يعني بلزومها بثياب العفة اه لزومها منزلها قرائن وسياق حالة نسأل صديقاتها عنها اما اني يقول الله تظهر توبتك اراودك على الزنا من باب الاختبار واذا ما طريتي وثبتي خلص نعتبرك تبتي قضية عرض الزنا عليها - 00:59:15

مش منطقية شافها كثير من الفقهاء ولعلي اميل الى هذا انه لا يحتاج يعني لظهار توبتها ان تراود على الزنا. الامر اسهل من ذلك ولا دليل على قضية المراودة. فالله اعلم ان هذا الامر يحتاج نظر - 00:59:35

المهم لابد من شرطين حتى تتزوج الزانية تتوب وتنقضي عدتها حينئذ تحل للزاني ولغيره. تحل للزاني ولغيره. جيد ايضا اذا عرفنا موضوع الزانية من التحريم المؤقت اه المطلقة ثلاثا اذا انت طلقت زوجتك ثلاث تطليقات صارت بائنة بينونة كبرى. لا تحل لك حتى

تنقضي عدتها منك - 00:59:50

وتتزوج رجلا آخر زواجا صحيحا ليس المراد منه التحليل. ويدخل بها ذاك الزوج ثم يطلقها ذاك الزوج وتنتهي عدتها منه بعد ذلك
استطيع انا الزوج الاول ان اتزوجها مرة اخرى. لذلك قال مطلقة ثلاثا حتى تنكح زوجا غيره ويطلقها الزوج الاخر - 01:00:15
فهي عدتها منه سعبت انا زوجي الاول استطيع ان اتزوجها فهذا اذا تحريم مؤقت المطلقة ثلاثا تحريمها مؤقت حتى تحدث كل هذه
الاحداثيات محرمة اذا امرأة محرمة بحج او عمرة ذكرنا في كتاب الحج انها تحرم - 01:00:35
لا يجوز لك ان تعقد عليها اصلا وانك عقد عليها باطل. طب لمتى تحرم علي؟ حتى تحل من احرامها وتنتهي من اه اه نسكها. كذلك من
التحريم مؤقتا مسلمة على الكافر - 01:00:50

فai امرأة مسلمة لا يجوز ان يتزوجها كافر. حتى يسلم. اذا اسلم الكافر انتهى الامر. اذا اسلم الكافر يستطيع ان يتزوجها. وكذلك
العكس بس العكس بشروط الكافرة اذا كانت غير كتابية اذا كانت مجوسية اذا كانت وثنية اذا كانت بوزية هذه تحرم على المسلم.

واما الكافر - 01:01:02

اذا كان آا ابواها مسلمين هذه يجوز للمسلم ان يتزوجها. الكافرة الكتابية اذا كان ابواها مسلمين. جيد ثم قال ولا يحل لحر كامل
الحرية. الان خلاص انتهينا مما ذكرته على الشاشة. اعود فاقرا اه ما ذكر الشيخ ملعي. قال ولا يحل لحر كامل الحرية - 01:01:26
ان ينكح امة اكتبوا مسلمة ما ذكر هذا القيد لكنه مهم لا يحل لحر كامل الحرية نكاح امة مسلمة ولو كانت الامة مبعوضة. يعني بعضها
حر وبعضها عبد الا بشرطين. ذكرهم الله في كتابه قال سبحانه وتعالى ولا تنكحوا آا والمحصات من النساء الا من الايمان كتاب الله
عليكم - 01:01:53

احدكم وراء ذلكم؟ قال تعالى ومن لم يستطع منكم طولا ان ينكح المحصات المؤمنات فمما ملكت ايمانكم من فتياتكم المؤمنات الله
وعلم بايمانكم بعضكم من بعض. فانكحوهن باذن الهن واتوهن اجورهن بالمعروف - 01:02:18

محصات غير مسافحات ولا متخذات اخذان. فاذا احسنن في الاتين بفاحشة فعليهن نصف ما عدا المحصات من العذاب. ثم قال
تعالى ذلك لمن خشي العنت منكم وان تصبروا خير لكم. يقولون اذا الزوج الحر - 01:02:32

لا يجوز له ان ينكح امة مسلمة الا بشرطين الا عند عدم الطول ما معنى عدم الطول؟ قالوا الا يجد مالا حاضرا بين يديه يكفي نكاح
امرأة حرة ولو كتابية - 01:02:47

الا يجد مالا حاضرا بين يديه يستطيع به ان يتزوج حرة ولو كانت كتابية. يعني اذا انا انسان حرمة معي مال استطيع اتزوج به حرة.
مسلمة او كتابية ما بصير - 01:03:06

اروح اتزوج امام ممتاز؟ لا يجوز ان اتزوج امة. اذا الا ان اه يفقد الطول لابد ان يعدم الطول لابد ان يعدم الطول اي ان لا يجد مالا
حاضرا معهوش مصاري - 01:03:20

يتزوج بها امرأة حرة حتى ولو كانت كتابية وخاف العنت. اه يعني خاف على نفسه العنت. يعني هو محتاج جدا جدا للنكاح سواء
لموضوع الشهوة او قالوا لموضوع الخدمة حتى لو كان محتاج جدا للخدمة مش الموضوع فقط موضوع الشهوة - 01:03:34

فقالوا اذا كان خشية العنت العاند هو المشقة والمشقة اما للشهوة او بسبب خدمة يحتاجها. وكان لا يجد طولا ينكح به امرأة حرة
حين دنياه ان يتزوج امة بشرط ان تكون الامة مسلمة - 01:03:54

ما بصير تتزوج امة غير مسلمة ولو كتابي هنا فرق اكتبوا هذا الكلام. سامسح الشاشة الحر المسلم يتزوج امة مسلمة بهذا القيد عند
عدم الطول عرفت ما هو عدم الطول وخوف العنت - 01:04:10

بتتوفر هاي الشروط خوف العنت وعدم الطول وتكون الامة مسلمة فلا يصلح انك تتزوج اما ولو كتابي ما بنفع ما بنفع ابا جيد لان
الله سبحانه وتعالى قال في سورة النساء من فتياتكم المؤمنات - 01:04:32

والله اعلم بايمانكم. فنص ان الفتاة يعني الامة هنا يجب ان تكون مسلمة وفي هناك عدم طول وخوفي لعنته. اذا اجتمعت هذه الامور
الثلاث قال الحر المسلم ان يتزوجه الائمة. جميل. طب ليش يا ترى الاسلام منع الحر المسلم ان يتزوج امة مسلمة - 01:04:48

من هناك عدة اسباب من اشهرها ان الحر المسلم اذا تزوج امة مسلمة فالاولاد مر معنا يكونون عبيد لاسيادهم طبعاً سنعرف ان هناك يمكن ان يحدث استثناء وهو اذا الحر المسلم اشترط في زواج الامة المسلمة ان يكون الاولاد احرار. وانا بصلح. يكونون احراراً - [01:05:09](#)

لكن الكلام عن الوضع الطبيعي في الوضع الطبيعي الحر المسلم اذا تزوج امة مسلمة الاولاد سيكونون عبيدا للسيد الامة. ونحن لا نريد ان نتج عبيد نريد ان نتج احراراً فلذلك ضيقت الشريعة هذا النكاح وحصرته بهذه الشروط. اذا ولا يحل لحر كامل الحرية مش البعض - [01:05:32](#)

لأ بتكلم عن حر كامل الحرية. ان ينكح امة من المباحة الا ان عدم القول خاف. العنت وكانت الامة مسلمة. هذه اضيفوها. ولا يكون ها لاحظوا ايش قال. ولا يكون - [01:05:52](#)

ولد الامة حراً اذا هذا الحر المسلم تزوج امة مسلمة الوالد لا ما يكون حر يكون عبد لسيد الامة الا اذا اشترط الحرية. يعني الا اذا هذا الحر المسلم لما تزوج هاي الامة المسلمة قال لسيدها اسمع ترى انا بدي اتزوج الامة لاني محتاج بس - [01:06:02](#) الاولاد يكونوا احرار فقبل السيد. حينئذ نعم يكونون احرار او اذا حصل غرور. ما معنى اذا حصل غرور يعني اذا حر مسلم حر مسلم تزوج امرأة على انها حرة فبانت امة. غشوا - [01:06:22](#)

هذا معنى غروره غشوه حرماً لم تزوج امرأة على انها حرة فكرها حرة طلعت امه وانجب منها اولاداً الان هؤلاء الاولاد على القاعدة العامة لازم يكونوا عبيد لكن في هاي الحالة لأ - [01:06:42](#) بسبب وقوع الغرر وان هذا الرجل غش سنعتبر اولاده احرار ولا يجري عليهم حكم العبيد. هذه الاحوال الاستثنائية ثم قال وان ملك احد الزوجين الاخر او بعضه ان فسخ النكاح - [01:06:56](#)

ما معنى هذا الكلام نيجي على هاي المسألة. قلنا زوج حر تزوج امة حرة. عفوا تزوج امة حرة ما تمشي. تزوج امة مسلمة في يوم من الايام سيد هذه الامة قال لهذا الزوج الحر - [01:07:12](#)

انا اهب اهلك هذه الامة هي ملك لك اه فسيد الامة ملك هذا الزوج الامة طبعاً الاب هي زوجته لكن المهم السيد قال يا عمي هاي الامانة اخرجت من ملكي واعطيتك اياها ايها الزوج - [01:07:36](#)

بمجرد ان يملك الزوج زوجته الامة يفسخ النكاح بينهما لانه ما بصلح ان تكون انت سيد وتحتك امة. وفي نفس الوقت تكون الامة زوجتك. حقوق الاماء وعلاقة السيد بالامة تختلف جذرياً عن علاقة الزوج بالزوجة من حيث الحقوق. في تصادم تام - [01:07:55](#) فالشريعة منعت بقاء عقد الزوجية في هذه الحالة بسبب وقوع التصادم التام لانه علاقة الزوجية من حيث ما يترتب عليها من حقوق النفقة وهو وكذا تختلف عن اخذ السيد بالايمان ففش اشي اسمه حقوق نفقة وما شابه ذلك. من الامور التي تأتي في النكاح. وكذلك حق العشرة الى غير ذلك من الامور. حقوق الزوجية تختلف عن حقوق الاماء. فاذا - [01:08:15](#)

زوج امتلك زوجته الامة ان فسخ النكاح ولو امتلك بعضها. يعني لو السيد قال له اسمع انا بدي اعطيك نصف الامة تصبح ملك لك. ونصفها بضل الي. ايضاً من فسخ النكاح. لذلك يقول - [01:08:35](#)

ومن مات واذا ملك احد الزوجين الاخر او بعضه ان فسخ النكاح طبعاً ممكن يصير الامر بالعكس انه تكون امرأة حرة. وزوجها عبد. اه هذا فش فيه مشكلة. سيد هذا العبد قال - [01:08:48](#)

لهذه المرأة الحرة اسمعي ساهبك زوجك او اهابك بعضه. فاصبحت المرأة الحرة تملك جزءاً من زوجها او كله. ايضاً يفسخ النكاح. ففي كلا المسألتين يفسخ النكاح ما تمتلك احد الزوجين الاخر او بعضه ان فسخ النكاح ثم قال ومن جمع في عقد بين مباحة -

[01:09:05](#)

وامراً محرمة صح في المباحة هذا تفريق صفقة بس في النكاح اذا رجل اه تزوج امرأتين وحدة يحل له ان يتزوجها ووحدة يحرم عليه ان يتزوجها سواء تحريم ابدى ولا مؤقت. المهم انت تزوجت امرأتين بعقد واحد - [01:09:23](#) تزوجت امرأتين بعقد واحد واحد لك ان تتزوجها وواحدة لا يباح لك ان تتزوجها جميل اه ما الحكم يصح العقد في المباحة ويبطل

في المحرمة ما في مشكلة يعني ما فيش داعي نبطل كل العقد. خلص الحلال عليك تتزوجها بنقول لك العقد صحيح فيها والمحرمة عليك تتزوجها بنلغي العقد فيها. ثم قال - [01:09:42](#)

ومن حرم نكاحها حرم وطؤها بالملك الا الامل كتابية وضع قائد عامة ختم بهذا الفصل قال فيه كل امرأة يحرم عليك ان تنكحها زواجا يحرم عليك ان تطأها اذا كانت ملك يمينك - [01:10:07](#)

الا الامة الكتابية فالامل كتابية عرفنا انه ما بصير المسلم يتزوج انا كتابية بس لو كانت عنده ملك يمين انا كتابية بصير يطلقها. فهذه خرجت عن القاعدة. الامة الكتابية لا يجوز عقد النكاح عليها. لكن يجوز - [01:10:27](#)

وطؤها لانه الامة بدك تتزوجها بدك تكون مسلمة زي ما ذكرنا. طب ما معنى يعني ومن حرم نكاحه اعطيني امثلة حرم وطوها بالملك. يعني مثلا رجل طلق زوجته ثلاثا طلق زوجته ثلاثا. احنا عرفنا انه ما بصير يتزوجها - [01:10:46](#)

حتى تنكح زوجها غيره صح ففرضا فرضا هاي المطلقة ثلاثا صارت امة في يوم من الايام لسبب من الاسباب او هي كانت امة خلينا نقول رجل حر رجل حر وعنده امة وطلقها وخلص صارت لازم تنكح زوج غيره - [01:11:02](#)

هذي الامة ها هذه الامة لو انها اصبحت ملكا لزوجها الاول. سيد هذه الامة وهبها لزوجها الاول هسا احنا حكينا هذا زوجها طلقها وصارت محرم عليها تحريم حتى تنكح زوجها غيره - [01:11:25](#)

فالان هو هي محرمة عليه فرضا فرضا امتلكها بانه سيدها اعطاها له وهبها له هل نقول والله اسمع ايها الرجل هذه المرأة اصبحت ملكا لك فتستطيع ان تطأها بملك اليمين مع انه انت ما بصير كنت تتزوجها لانها محرمة ثلاث عليك - [01:11:44](#)

هل هكذا نقول؟ لا نقول بما انها لا يحل لك عقد النكاح عليها لا يحل لك ان تطأها بالملك. ومن حرم نكاحها حرم وطؤها بالملك جميل كذلك مثلا ايش عندنا مثال - [01:12:04](#)

يعني امرأة وثنية امرأة وثنية احنا حكينا المرأة الوثنية هل يجوز للمسلم ان يتزوجها بسم الله لا يجوز له ان يتزوجها فلو اصبحت المرأة هذه الوثنية امة. المسلمون خذوها في الحرب واصبحت امة وسارت للمسلم - [01:12:24](#)

هل يجوز له ان يطأها بملك اليمين؟ لا يجوز له ان يطأها. ليش؟ بنحكي لانه هاي الامة الوثنية اما وثانية هيك بتحكي. لو كانت حرة دائما بتعمل من هذا المقياس رجل والمرأة - [01:12:48](#)

هاي الامر وثنية لو كانت حرة. هل يستطيع الرجل يعقد عليها؟ بتقول لا ما بصير يزوج واحدة وثنية. بالتالي اذا اصبحت امة له يستطيع يمتلكها لكن لا يجوز له ان يطأها - [01:13:10](#)

كذلك زي ما قلنا المطلقة ثلاثا اذا اذا امتلكتها بقول لو كانت حرة هل يستطيع اتزوجها؟ لا لانها مطلقتي ثلاث حتى تنكح زوجها غيره. فاذا اصبحت ملكي لا يستطيع ان اطأها - [01:13:23](#)

وقس على ذلك نفس الاشياء المحرمة تمام المحرمة ببصير اتزوجها وهي محرمة لا. ففي اثناء احرامها احرامها لو صارت امة الي ما بصير اطأها. وعلى ذلك طبعا المعروف اصلا اما ما بصير يعني محرمة - [01:13:35](#)

لا يجوز وطؤها مطلقا والزانية ها كل الامثلة السابقة طبقها الزانية اه بالنسبة لمن زنا بها الزانية تمام؟ اه بالنسبة لمن زنى بها وحتى مطلقا هي حتى الزانية مطلقا ان عرفنا الزانية تحرم على الزاني وعلى غيرها حتى تتوب وتنقضي عدتها. فالزانية قبل ان - [01:13:48](#)

ان تتوب اذا امتلكتها هل يجوز لي ان اطأها؟ نقول لو كانت حرة لم تمتلكها. هل يجوز لك ان تطأها؟ عفوا هل يجوز لك ان تعقد نكاحك عليها؟ فتقول لي والله لا يجوز لي ان - [01:14:11](#)

اعقد نكاحي عليها لا يجوز لي ان اعقد نكاحي على امرأة زانية لم تتب. فاذا امتلكتها بملك اليمين اذا امتلكتها بملك اليمين لا يجوز لك ان تطأها. وعلى ذلك. اذا قالوا - [01:14:25](#)

ومن حرم نكاحها حرم وطؤها بالملك الامة الكتابية فانه يحرم نكاحها ويجوز وطؤها بملك اليمين. يحرم نكاحها ويجوز وطؤها بملك اليمين وهذا نهاية كلامنا عن المحرمات في النكاح ان شاء الله في الدرس القادم نتكلم عن باب الشروط في النكاح وصلى الله على

سیدنا محمد وعلی الہ وصحبہ - 01:14:37

وسلم - 01:15:04